



الرباط في 04 غشت 2020

المديرية العامة للتجارة

إعلان عمومي رقم 20/01 المتعلق بانصرام مدة تطبيق الرسم المضاد للإغراق على واردات الخشب المتعكس اللاطي ذات المنشأ جمهورية مصر العربية

وفقاً لأحكام المادة 40 من القانون رقم 15-09 المتعلق بتدابير الحماية التجارية (القانون 09-15)، تعلن وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي بأن فترة تطبيق الرسم المضاد للإغراق على واردات الخشب المتعكس اللاطي ذات المنشأ جمهورية مصر العربية ستنتهي في 21 دجنبر 2020.

يجب أن يوجه طلب المراجعة المشار إليه في البند 3 من المادة 41 من القانون 15-09 إلى هذه الوزارة في أجل لا يتجاوز 30 يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان ووفقاً لأحكام المادة 39 من المرسوم رقم 2.12.645 بتطبيق القانون 15-09.

يجب أن يتضمن طلب المراجعة المشار إليه أعلاه على معطيات موضوعية وموثقة لتحديد مؤشر بحسبه سيستمر الإغراق والضرر إذا ما تم إلغاء التدبير المضاد للإغراق.

وتجدر الإشارة إلى أن واردات الخشب المتعكس اللاطي ذات المنشأ جمهورية مصر العربية خاضعة لرسم مضاد للإغراق بنسبة 28.13 بالمائة لمدة 5 سنوات بموجب القرار المشترك للوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المكلف بالتجارة الخارجية ووزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي ووزير الاقتصاد والمالية رقم 4011.15 الصادر في 21 من صفر 1437 (3 ديسمبر 2015) الصادر في الجريدة الرسمية رقم 6423 بتاريخ 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).